

مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية ميت القصرى الخيرية

المقيدة برقم (٥٠٥) بتاريخ ١٩٦٧/٥/

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/٨/١٣ لجمعية ميت القصرى الخيرية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد / عز الرجال أمين موسى المفوض عن جمعية ميت القصرى الخيرية لتوفيق الأوضاع ورقبياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ / / ٢٠٢٣ ؛
وبناءً على موافقة السيد وكيل المديرية بتاريخ / / ٢٠٢٣ بشأن الموضوع
الموضح فيما بعد ؛

قرر:

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية ميت القصرى الخيرية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (٥٠٥) .

والتابعة لإدارة حدائق القبة .

تاريخ وسنة القيد : ١٩٦٧/٥/

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٣٠١١٠٠٣٠٠٠٤١٤) .
عنوان مركز إدارتها : (٢٥) شارع إسماعيل سرور من شارع ترعة القبة .
مجالات عمل الجمعية :

- ١ - المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .
 - ٢ - الأنشطة التعليمية .
 - ٣ - حماية البيئة والمحافظة عليها .
 - ٤ - النشاط الأدبى .
 - ٥ - التنمية الاقتصادية .
 - ٦ - رعاية الطفولة والأمومة .
- نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (سبعة) أعضاء وفقاً لما هو وارد
بلائحة النظام الأساسى .
- حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى
للجمعية له (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة
العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن